

2131 - حكم قراءة القرآن من دون وضوء - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول اقرأ في بعض الكتب ان قراءة القرآن دون وضوء جائزة. فمثلا في الموطأ حينما اتى عمر من قضاء الحاجة فسأله احد عن الوضوء ثم القراءة؟ فقال له اي مسيلمة؟ اخبرك هذا - [00:00:00](#)

وفي كتب اخرى اقرأ تحريم قراءة القرآن دون وضوء. اقرأك هذا عن المسيلمة اقرأك هي كتبت هي اخبرك هذا. لعلها اخبرك او اخبرك كذاب يعني. مم وفي كتب اخرى اقرأ تحريم قراءة القرآن دون وضوء. فايهما اصح؟ يا سماحة الشيخ جزاكم الله خيرا - [00:00:22](#)

قراءة القرآن من المصحف تحتاج الى وضوء هذا الذي عليه اهل العلم وقول اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جميعا لما ثبت من حديث عمرو بن حزم من الله عنه الانصاري ان النبي كتب الى اهل اليمن الا يمس القرآن الا طاعة - [00:00:49](#)

وهو حديث جيد له طرق يشد بعضها بعضا وهو دال على ان القرآن لا يمسه الا من تطهر. كما قال عز وجل انه لقرآن كريم في كتاب مكنون لا يمسه الا المطهرون - [00:01:10](#)

هذه الآية تعم المصحف اللي في ايدينا والذي فيه ايدي الملائكة ولهذا قال بعد تنزيله من رب العالمين. فالمنزل علينا لا يقرأ لا يمسه الا المطهرون اما القراءة من دون مسيس بل على عن ظهر قلب وهو الحفظ - [00:01:24](#)

فهذه لا تحتاج الى طهارة لو اراه على غير طهارة فلا بأس الا الجنب فان الجنب لا يقرأها حتى يغتسل. لا من المصحف ولا على الله لقلب لما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه كان لا يحجزه شيئا عن القرآن الا جنابة - [00:01:44](#)

ولما جعله صلى الله عليه وسلم انه قال ما خرج من قرأ وقال هذا لمن لم يكن جنبا. اما الجنب فلا ولا اية فالحاصل ان القارئ للقرآن ان كان من المصحف - [00:02:02](#)

فلا بد من الطهارتين الكبرى والصغرى من الجنابة والوضوء الاصغر اما ان كان من غير المصحف بل على ظهر قلب فانه يقرأه اذا كان ليس في ليس عليه جنابة ولا يلزمه الطهارة في الشورى. يقرأ وان كان على حدث اصغر - [00:02:17](#)

اما ان كان جنبا فانه لا يقرأها حتى يغتسل هذا هو الصواب في هذه المسألة نعم بارك الله فيكم - [00:02:36](#)